



التوزيع : عام

E/ECWA/51

١ آذار / مارس ١٩٧٧

الاصل : بالانكليزية

## الأمم المتحدة

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



اللجنة الاقتصادية لفريقي آسيا

الدورة الرابعة

١٨ - ٢٣ نيسان / أبريل ١٩٧٧

جدة ، المملكة العربية السعودية

البند ١١ من جدول الاعمال المؤقت

مكان انعقاد دورة ١٩٧٨

مذكرة صادرة عن الأمين التنفيذي

١- تنص المادة ٢ من النظام الداخلي المؤقت للجنة الاقتصادية لفريقي آسيا على ما يلي :

” تعقد دورات اللجنة عادة في مقرها الرئيسي . ويجوز بموافقة الأمين العام عقد دورة سعينة في مكان آخر ” .

٢- وتلقت اللجنة اثناء دورتها الثانية ( بيروت ، ٥ - ١٠ أيار / مايو ١٩٧٥ ) اقتراحاً يدعو الى عقد الدورة العادية التالية في احدى دول الخليج . واثر ذلك ، ابلغت حكومة دولة قطر الأمين التنفيذي رغبتها في استضافة الدورة الثالثة للجنة في الدوحة ، قطر .

٣- واثناء الدورة الثالثة للجنة ، ( الدوحة ، ١٥ - ١٠ أيار / مايو ١٩٧٦ ) ، وجه رئيس وفد المملكة العربية السعودية الى اللجنة دعوة لعقد دورتها الرابعة في المملكة العربية السعودية . وقد قبلت اللجنة الدعوة بالاجماع مبدية تقديرها وامتنانها ( الوثيقة E/ECWA/37 ) وفي وقت لاحق تقرر عقد الدورة الرابعة في جدة .

٤- وعلاوة على القرارات الجماعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة ينبغي اخذ الآثار المالية والادارية بعين الاعتبار اذا كانت احدى الدورات ستعقد في مكان ما خارج المقر المؤقت . وقد

قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في الفقرة ٥ من منطوق القرار ١٠٤/٣١، المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٦ انه يمكن لاجهزة الأمم المتحدة ان تعقد دورات خارج مقارها ، حينما توافق الحكومة التي توجه الدعوة لعقد الدورة في اراضيها على تحمل التكاليف الاضافية الفعلية المباشرة وغير المباشرة المترتبة على ذلك ، بعد التشاور مع الأمين العام بشأن طبيعة هذه التكاليف وحجمها المحتمل .